

تخاف على نفسه من الثلج هل يجوز له ان ينزع على خفيه
قال نعم هذا اعذر مثل المتح على الجباين فان استطاع
الغسل لم يخرج المتح **وسالت زيد بن علي**
عليهما السلام عن الرجل تكون به الدما بيل تسيل
لا ينقطع قال ينوئ لكل صلوه **حدثني زيد بن علي**
عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام انه كان
يقول سبق الحصى الكتاب الخيين **باب ما يفسد الماء**
عليهما السلام عن البريق يقع فيه القنبرة او القصاره
او العصفور قال ان كان الماء لم يتغير نزع منه
اربعون صاعا وان كان الماء قد تغير نزع الماء
حتى يطيب **قلت** فان وقعت فيه جاجة
او حمامة او سئور فانت ولم يتغير الماء قال
ينزع منها ما به صاع من ماء **قلت** فان تغير
الماء قال ينزع حتى يطيب **قال زيد بن علي**
عليهما السلام في البريق الضيقه يقطر فيها البول والدم

الرجل

او الجن قال ينزع ماوها كله **قال زيد بن علي**
عليهما السلام في الغبير الكبير والبركة الكبير
الواسعه ان ماها لا ينجسه شيء **قال ابي عبد الله**
في الماء الجاري لا ينجسه شيء **باب مسابك**
في الوضوء **سالت زيد بن علي** عليهما السلام
عن الوضوء مره مره قال حايين والثلاث افضل
حدثني زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام
انه نوضا وصح نعليه وقال هذا وضوء من لم
يحدث **وسالت زيد بن علي** عليهما السلام عن الوضوء
من شئون المشرك فقال نوضا يستون شربه ولا
نوضا يستون وضوءه الا ان تعلم انه شرب خمرا
او اكل لحم خنزير فلا نوضا يستون شربه ولا وضوء
وسالت زيد بن علي عليهما السلام عن النجسه
والغيبه تنقض الوضوء فقال لا **وقال زيد بن علي**
عليهما السلام في الاثام توجب فيه الخنفسا والصابغ
والشفاق فقال لا يضرك **سالت زيد بن علي** عليهما السلام